



دولت ليبیا

وزارۃ العمل والتأهیل

اسم جهة العمل

عقد استخدام غير وطني

رقم موافقة العمل

رقم جواز السفر
ورمزه



صورة شخصية

إنه في يوم الموافق/...../..... ميلادي

وتطبيقاً لأحكام قانون علاقات العمل الصادر بالقانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ولائحته التنفيذية

أبرم هذا العقد بين كل من:-

الطرف الأول:

١٣٢ شاعر و مترجم

جنسیت کے: عنوان کے:

الطرف الثاني:

السدادة (الاسم حسب حواز السفر).....

Name (Printed as in the Passport)

..... الجنس الجنسية: تاريخ الميلاد:/...../..... مكان و تاريخ الميلاد:

فصلت الدم رقم حواز السفر مکان و تاریخ صدوره /.../.....

..... المؤهل العلمي التخصص

جهاة وسنة الحصول عليه الخبرة العملية العمل / المهمة الحالية.....

..... تاريخ الدخول / منفذ الدخول أول مرة

..... رقم التأشيرة رقم موافقة العمل السابقة

..... رقم هاتفه بالبلد الأصلي للاتصال عند الطواري:

عنوان الإقامة بالبلد الأصل

عنوان السكن ورقم الهاتف بليبيا /
.....

البريد الإلكتروني البريد الإلكتروني

رقم موافقة العمل





تمهید

ولما كان الطرف الأول يرغب في الاستفادة من خدمات الطرف الثاني في مجال تخصصه ولما كان الطرف الثاني لديه المؤهلات والخبرات اللازمتين لشغل العمل أو المهنة المطلوبة، ولديه الرغبة في العمل لدى الطرف الأول، فقد اتفق الطرفان على إبرام هذا العقد وفقاً لما يلي:-

مادّة (١)

يلتزم الطرف الثاني بالعمل لدى الطرف الأول على مهنته / عمل (.....)

..... / / الموافق يوم تبدأ مدة تعاقديّة مدتها

..... الموافق / / وتنتهي يوم

مادة (2)

تكون مدة سريان العقد سنة، ويجوز التجديد لذات المدة (بعد أخذ المواقف الالزمة)، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في عدم تجديد العقد قبل ثلاثة أيام من المدة المحددة لانتهاء سريانه على الأقل، ويتم الإخطار بموجب كتاب مسجل بعلم الوصول، ويعتبر الامتناع عن الاستلام أو التوقيع أو الغياب غير المبرر في حكم الإخطار.

مادة (3)

لا يجوز للطرف الأول أن يخرج على شروط العقد أو أن يكلف الطرف الثاني بعمل غير المتفق عليه إلا إذا دعت الضرورة القصوى إلى ذلك منعاً لوقوع حادث أو في حالة القوة القاهرة وبصفة مؤقتة، ويجب إبلاغ مكتب العمل المختص بأى تغيير يحدث في غضون ثلاثة أيام على أقصى تقدير.

ماده (4)

يُخضع الطرف الثاني عند بداية التعاقد معه لفترة اختبار مدتها 30 يوم عمل فعليّة تبدأ من تاريخ مباشرته العمل (ويجوز تجديدها مرة واحدة فقط قبل انتهاء الفترة المحددة بثلاثة أيام على الأقل بشرط إبلاغ الطرف الثاني ومكتب العمل المختص) ويعتبر الطرف الثاني قد اجتاز فترة الاختبار إذا لم يخطر من جانب الطرف الأول بانهاء خدماته خلالها، ولا يجوز للطرف الأول التعاقد مع الطرف الثاني تحت الاختبار أكثر من مرة واحدة طيلة مدة عمله معه.

رقم موافقة العمل

**رقم جواز السفر
ورمزه**



مادة (5)

يجوز لأي من الطرفين خلال مدة الاختبار إنهاء العقد بإخطار كتابي يوجه إلى الطرف الآخر بمراجعة ما يلي إذا كان إنهاء من جانب الطرف الأول يستحق الطرف الثاني أجره كاملاً عن مدة الاختبار من تاريخ استلامه للإخطار أو من تاريخ انتهاء مدة الاختبار.

أما إذا كان إنهاء العقد من جانب الطرف الثاني فلا يحق له المطالبة بأي تعويض عدا أجراه حتى آخر يوم عمل فعليه قضاة في العمل.

مادة (6)

يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أجراً شهرياً قدره (تكتب القيمة بالحروف والأرقام) مضافاً إليه العلاوات التالية (في حال وجودها) :-

.....
.....

ويستحق الطرف الثاني المزايا والميولات النقدية التالية (في حال وجودها) :-

.....
.....
.....

كما يخضع الأجر لكافتا الاستقطاعات القانونية وفقا للتشريعات النافذة.

مادۃ (7)

استكمال إجراءات التعاقد

يتحمل الطرف الأول كافة الإجراءات الإدارية والالتزامات المالية المرتبة على استكمال تصديق وتنفيذ العقد لدى الجهات المختصة، ولا يجوز له استقطاعها من الطرف الثاني إلا إذا فسخ الطرف الثاني أو أنهى تعاقده قبل مضي ستة أشهر من تاريخ سريانه.

رقم موافقة العمل

**رقم جواز السفر
ورمزه**



مادة (8)

يجوز لـكل من الطرفين فسخ العقد بعد إخطار الطرف الآخر بكتاب مسجل بعلم الوصول قبل الفسخ بثلاثين يوماً، وإذا ألغى العقد بغير مراعاة مدة الإخطار، ألزم الطرف الأول بأن يؤدي إلى الطرف الثاني تعويضاً مساوياً لأجره عن مدة الإنذار أو عن المدة المتبقية من العقد.

مادة (٩)

يستحق الطرف الثاني الزيادة السنوية المقررة للعمل أو المهنة التي يشغلها بعد مضي سنة من تاريخ مباشرته للعمل، وعن كل سنة بعد ذلك، وتمنح الزيادة وفقاً لمعدلات أداء المهنة أو درجة الكفاءة السنوية المعمول بها لدى الطرف الأول.

مادة (10)

يلتزم الطرف الأول في حالة نقل الطرف الثاني للعمل بالأماكن بعيدة عن العمارة بأن يوفر له ثلاثة وجبات غذائية يومياً مستوفية الشروط الصحية مع توفير السكن والمواصلات.

يجوز للطرف الثاني في حالة نقله للعمل بالأماكن البعيدة عن العمران تجميع أيام الراحة الأسبوعية والعطلات الرسمية المستحقة وأخذها دفعة واحدة شريطة ألا تتجاوز شهرين متتاليين، مالم يكن قد تم تعويضه ماديا.

مادّة (11)

يلتزم الطرفان بالواجبات المنصوص عليها في التشريعات النافذة.
ويحظر عليهما القيام بأي عمل من الأعمال المحظورة بمقتضى التشريعات النافذة.

مادة (12)

يجب أن يتمتع الطرف الثاني براحة أسبوعية، كما يجب أن يتمتع بإجازة سنوية مدتها تمنح له موافقة الطرف الأول، وفي حال حرمانه من التمتع بها استحق تعويضا عنها يحسب على أساس ما يتقاده من أجر شهرى.

رقم موافقة العمل

**رقم جواز السفر
ورمزه**



مادة (13)

إذا انتهت خدمة الطرف الثاني فإنه يستحق مكافأة نهاية الخدمة المنصوص عليها في التشريعات النافذة.

مادة (14)

يجوز للطرف الثاني أن يترك العمل لدى الطرف الأول قبل نهاية العقد وبدون إخطار في الحالات الآتية:-

1. إذا كان الطرف الأول أو من يمثله قد مارس الغش وقت التعاقد فيما يتعلق بشروط العمل.
 2. إذا لم ينفذ الطرف الأول الالتزامات المفروضة عليه بموجب أحكام هذا العقد أو التشريعات ذات العلاقة بعمله.
 3. إذا كان هناك خطر جسيم يهدد سلامته الطرف الثاني أو صحته بشرط أن يكون الطرف الأول على علم بوجود هذا الخطر ولم يقم بتنفيذ تدابير السلامة المقررة أو التي تفرضها الجهات المختصة في الموعد المحدد.
 4. إذا مورست ضده أفعال مخلة بالآداب أو الشرف من قبل المسؤولين عنه أو المشرفين عليه.

مادة (15)

إذا انتهت أو أنهيت خدمة الطرف الثاني لأي سبب يجب على الطرف الأول إبلاغ مكتب العمل والتأهيل المختص في غضون ثلاثة أيام كحد أقصى.

مادة (16)

لا يجوز للطرف الأول تطبيق جزء تأديبي على أي مخالفة ذات صلة بالعمل يرتكبها الطرف الثاني مالم يكن منصوص عليها بالتشريعات النافذة ووفق المبادئ العامة في التأديب.

كما لا يجوز للطرف الأول الاقتطاع من أجر الطرف الثاني أكثر من ربع صافي الأجر الذي يتتقاضاه وفاءً لما يكون قد افترضه الطرف الثاني من الطرف الأول، ولا يجوز له أن يتتقاضى أية فائدة عن ذلك.

مادۃ (17)

تسرى أحكام قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية، وقانون الضمان الاجتماعي رقم (13) لسنة 1980ميلادي وتعديلاته، وقانون الأمان الصناعي والسلامة المهنية رقم 93 لسنة 1976ميلادي ولائحته التنفيذية.

رقم موافقة العمل

**رقم جواز السفر
ورمزه**



مادة (18)

حرر هذا العقد باللغة العربية من أربع نسخ، تسلم ثلاث نسخ منه بعد التصديق عليها للطرف الأول على أن يسلم نسخة منها للطرف الثاني، وتحفظ نسخة بمكتب العمل والتأهيل المختص، ولجميع هذه النسخ نفس القوة القانونية، ولا يعتبر هذا العقد نافذا في حق الطرف الثاني إلا بعد تصديقه من الجهة المختصة.

الطرف الثاني

.....الاسم: التوقيع: بصمة:

الطرف الأول

الاسم:
الصفة:
التوقيع:

تصديق الجهة المختصة بوزارة العمل والتأهيل

..... الاسم
..... الصفة
..... التوقيع

رقم موافقة العمل

**رقم جواز السفر
ورمزه**